

المجموع

تحريف وإن كان معناه صحيحا والقرط بالضاء لا بالصاد وهذا وإن كان واضحا فلا يضر التنبيه عليه فإنه يوجد في كثير من كتب الفقه مصحفا والقرط ورق شجر السلم بفتح السين واللام ومنه أديم مقروط أي مدبوغ بالقرط قالوا والقرط ينبت بنواحي تهامة وأما الشث فضبطها في المذهب بالثاء المثلثة ووقعت هذه اللفظة في كلام الشافعي فقال الأزهري هو الشث بالباء الموحدة وهو من الجواهر التي جعلها الله تعالى في الأرض يدبغ به يشبه الزاج قال والسمع فيه الشث يعني بالموحدة وقد صحفه بعضهم فقال الشث يعني بالمثلثة قال والشث بالمثلثة شجر مر الطعم لا أدري أي دبغ به أم لا هذا كلام الأزهري وتابعه عليه صاحب الشامل والبحر وذكره الإمام أبو الفرج الدارمي بالمثلثة وفي صحاح الجوهري الشث بالمثلثة نبت طيب الرائحة مر الطعم يدبغ به وفي تعليق الشيخ أبي حامد قال أصحابنا الشث يعني بالمثلثة قال وقاله الشافعي بالموحدة قال وقد قيل الأمران وأيهما كان فالدباغ به جائز وصرح القاضي أبو الطيب في تعليقه وآخرون بأنه يجوز بالشث والشث جميعا وهذا لا خلاف فيه واعلم أنه ليس للشث ولا الشث ذكر في حديث الدباغ وإنما هو من كلام الإمام الشافعي رحمه الله فإنه قال رحمه الله والدباغ بما كانت العرب تدبغ به وهو الشث والقرط هذا هو الصواب وقد قال صاحب الحاوي وغيره جاء في الحديث النص على الشث والقرط كذا نقله الشيخ أبو حامد عن الأصحاب فإنه قال في تعليقه الذي وردت به السنة ثم ذكر حديث ميمونة الذي قدمته قال هذا هو الذي أعرفه مرويا قال وأصحابنا يروون يطهره الشث والقرط وهذا ليس بشيء واعلم أن الدباغ لا يختص بالشث والقرط بل يجوز بكل ما عمل عملها كفشور الرمان